٢٢

المجتمع والسياسة في عُمان من خلال جوابات الإمام محمَّد بن عبد الله الخليلي

أ. ناصر بن سيف السعدي
Saqarr-1977@hotmail.com

ملخَّص:

إنَّ الهدف الرئيس من تأليف كتب الجوابات الفقهية في عمان هو التأكيد على أهمية الأحكام الشرعية والفقهية في حياة المسلم، إلا أن تلك المؤلفات تحمل أبعادًا حضارية وسياسية واجتماعية وثقافية. وكتاب "الفتح الجليل في أجوبة الإمام أبي خليل" أحد تلك الكتب التي تمثل أنموذجًا لفهم حركة تطور المجتمع العماني خلال النصف الأول من القرن العشرين. ويمثِّل جانب النوازل الفقهية مقوِّما رئيسا لهذا الكتاب. وهو جانب لم يستوف حقه من الدراسة والبحث. تسعى هذه الورقة إلى كشف الجوانب السياسية وقضايا المجتمع العماني التي شغلت بال العامة والنخبة من العُمانيِّين حتى سنة ١٣٧٣هـ/١٩٥٤م، وهو العام الذي توفي فيه الإمام محمد بن عبد الله الخليلي، رحمه الله. وتأتي الورقة البحثيَّة في ثلاثة مباحث، هي: الإدارة السياسية لدولة الإمامة خلال الفترة ١٩١٩-١٩٥٤م، ونماذج من قضايا المجتمع العماني خلال الفترة ١٩١٩-١٩٥٤م، ودلالات ذكر المدن العمانية في جوابات الإمام محمد بن عبد الله الخليلي.

كلمات مفتاحيَّة: الإمام الخليلي. جوابات. مجتمع. سياسة. حضارة.

مقدِّمة:

كان الهدف الرئيس من تأليف كتب الجوابات في عمان التأكيد على أهمية الأحكام الشرعية والفقهية في حياة المسلم. إلا أن تلك المؤلفات تحمل بين ثناياها أبعادًا حضارية -سياسية واجتماعية وثقافية - أسهمت في التعرف على طبيعة تطور المجتمع الذي تنتمي إليه. وبذلك تعدّ من أهم مصادر دراسة التاريخ؛ لما تقدمه من مادة جيدة، يمكن الاعتماد عليها في الكشف عن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية، والسياسية، كونها مرآة للواقع، وسجلاً حافلاً بالوقائع والأحداث. وكتاب "الفتح الجليل في أجوبة الإمام أبي الخليل" أحد تلك الكتب التي تعد أنموذجًا؛ لفهم حركة تطور المجتمع العماني خلال النصف الأول من القرن العشرين. وقد استرعى انتباه الباحث أن جانب النوازل الفقهية غدا مقومًا رئيسًا لكتاب "الفتح الجليل"، وأن هذا الجانب لم يستوف حقه من الدراسة والبحث. وهذا ما دفع الباحث أن يعتمد مادة هذا الكتاب مصدرا لهذه الورقة البحثية.

ويضم كتاب "الفتح الجليل" حصيلة الجوابات الفقهية للمسائل التي تصل إلى الإمام الخليلي أو لعلماء زمانه؛ لإعطاء الحكم الشرعي حولها. ويضم -أيضا- العديد من مراسلاته السياسية وعهود الولاة. وغالب تلك المراسلات تعود إلى الفترة الزمنية التي تولّى فيها الإمامة. ويحاول الباحث من خلال هذا الكتاب الوقوف على أهم القضايا التي شغلت المجتمع في تلك المرحلة الزمنية، سواء تلك القضايا المتعلقة بالجوانب السياسية أم القضايا الاجتماعية، التي شغلت بال عامة الناس ونخبة المجتمع. وسوف يكون الإطار الزمني للدراسة، نهايةً، هو عام ١٣٧٣هـ/١٩٥٤م، وهي السنة التي توفي فيها الإمام محمد بن عبد الله الخليلي. ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة تم تقسيمها إلى ثلاثة مباحث هي: الإدارة السياسية لدولة الإمامة في عهد الإمام الخليلي، ونماذج من قضايا المجتمع العماني خلال الفترة ١٩١٩-١٩٥٤م، والأبعاد الجغرافية ودلالات ذكر المدن العمانية في كتاب "الفتح الجليل".

الإدارة السياسيَّة لدولة الإمامة:

أسهمت عدة عوامل في صياغة شخصية الإمام الخليلي؛ فعلى الصعيد السياسي كان خروجه إلى شرقية عمان عاملاً مهمًا، حيث كانت الشرقيَّة قبلة للمعارضة السياسية منذ انتهاء إمامة عزان بن قيس ١٢٨٧هـ/١٨٧١م، وذلك بوجود العديد من الشخصيات البارزة سياسيًّا وعلميا أمثال: الشيخ صالح بن علي الحارثي، والشيخ نور الدين السالمي. فكان لهذه العوامل أثر في مواقف محمد بن عبد الله الخليلي، فالتحق بالإمامة مبكرًا، واشترك في محاولات فتح مسقط عام ١٣٣٣هـ/١٩١٥م، وأصبح من كتّاب الإمام الخروصي، إذ كتب العديد من الرسائل التي أرسلها الإمام الخروصي إلى القنصل البريطاني وإلى زعماء عمان[١]. وعندما لم يتمكن أنصار الإمامة السيطرة على مسقط، برز داخل حكومة الإمام تياران: الأول يقول بضرورة مواصلة إسقاط حكومة مسقط والسلطان، وخروج بريطانيا من عمان. ومن الشخصيات البارزة التي تمثل هذا الموقف الإمام الخروصي نفسه، والشيخ حمير بن ناصر النبهاني. والثاني يرى قبول الصلح وإيقاف النزاع. وهذا التيار يمثله الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، ومحمد بن عبد الله الخليلي. وعلى الرغم من الجهود التي بذلها التيار الأخير إلا أنها لم تنل قبولاً لدى الإمام، وظلت الأوضاع بين مد وجزر حتى لحظة مقتل الإمام يوم ١٣ ذي القعدة سنة ١٣٣٨هـ الموافق ٢٩ يوليو ١٩٢٠م، وتنصيب الخليلي إمامًا لعمان[٢].

وتمثّل إمامة الخليلي منعطفًا ونقطة تحوّل في تاريخ العلاقة بين الإمامة وحكومة مسقط، ورأت بريطانيا في مجيء الخليلي إلى منصب الإمامة فاتحة خير، ويمكن إن يسهم في إشاعة السلام والتعايش؛ حيث ورد في تقرير بريطاني ما نصه:

---

١) من ضمن الرسائل التي كتبها الإمام محمد بن عبد الله الخيلي بالنيابة عن الإمام سالم بن راشد الخروصي، رسالة إلى القنصل البريطاني عام ١٣٣١هـ/١٩١٣م، والرسالة هي عبارة عن إعلان صادر من الإمامة بخلع السلطان فيصل بن تركي وتنصيب الإمام سالم بن راشد الخروصي. للمزيد ينظر: الحارثي، محمد بن عبد الله: موسوعة الوثائق السرية، مج٢، مركز دراسات الوحد العربية، بيروت: ٢٠٠٧م، ص٤٥٤.

٢) السعدي: معجم الفقهاء والمتكلمين، ج٣-٤، ص١٣٢ وما بعدها.

"يقال إنه معتدل وعلامة وأيّد إعادة المزارع[١] في زمن الإمام الأخير"[٢]. وقريبًا من هذه الرؤية، أشارت بعض المصادر العمانية إلى الآراء المتباينة التي خلّفتها إمامة الخليلي، سواء على مستوى الطريقة التي وصل بها إلى الإمامة، أم على مستوى دوره في توقيع اتفاقية السيب عام ١٣٣٩هـ/١٩٢٠م، مما دفع القاضي سعود بن حميد آل خليفين أن يكتب سيرة دافع فيها عن مواقف الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، والإمام محمد بن عبد الله الخليلي، وأسماها "الجواب الفاصل بين الحق والباطل" جاء فيها "فقد وقفت على صحيفة ألقيت إلى سيدنا العلامة الأمير الصالح عيسى بن صالح... وقد سلك - أي كاتب الصحيفة - بها مسلك الموعظة والنصيحة، وما هي إلا الفضيحة"[٣]. وأما حول دور الشيخ عيسى في تنصيب الخليلي إمامًا، فقد ألمح الإمام إلى ذلك في إحدى رسائله حيث قال "ومن أدخلنا في هذا الأمر غيرك- يقصد الشيخ عيسى -"[٤]، والمصادر البريطانية هي الأخرى لم تغفل نفوذ الحارثي في إيصال الخليلي إلى الإمامة، وقد أكدت ذلك الدور[٥].

وبشكل عام، وبغض النظر عن ذلك التباين في الآراء والمواقف؛ تقدم المصادر التاريخية صورة زاهية لإمامة الخليلي. ففي عهده تحقق السلم السياسي والاجتماعي، وتوقفت النزاعات العسكرية والمسلحة، وحدث التعاون بين حكومة مسقط والإمامة، واتسع نفوذ الإمام بدخول عدة مناطق وقبائل في حوزة الإمامة. فدخلت عبري عام ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م، وعينّ الشيخ محمد بن سالم الرقيشي واليًا

---

١) يقصد بالمزارع هي تلك الأموال التي أصدر فيها الإمام سالم بن راشد الخروصي وأهل الحل العقد حكمًا شرعيًّا بمصادرتها، وهي أموال تعود ملكيتها إلى الشيخ راشد بن عزيز الخصيبي، وبعض الشخصيات، وكانت تلك الأموال حالت دون أن تحقق مفاوضات الصلح مع الإمامة نتائج، حيث رفض الخروصي إعادتها. للمزيد ينظر: السعدي، ناصر بن سيف: نظام التغريق (مصادرة الأموال) في عمان بين الظرف السياسي والأثر الاقتصادي، الملتقى العلمي السنوي السادس عشر لجمعية التاريخ والآثار بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مملكة البحرين، العدد ١٦، ص٣٧١ وما بعدها.

٢) الحارثي: الوثائق السرية، مج٢، ص١٨٦-١٨٧.

٣) الكندي، محسن بن حمود: الشيبة أبو بشير محمد بن عبد الله السالمي ١٣١٤هـ/١٨٩٦م - ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ج٤، رياض الريس للكتب والنشر، بيروت: ٢٠١١م، ص١٨٣ وما بعدها، آل خليفين، سعود بن حميد: رسالة الجواب الفاصل بين الحق والباطل، مخطوط، لدى الباحث صورة منه.

٤) الخليلي: الفتح الجليل، ص٨.

٥) الحارثي، محمد بن عبد الله: موسوعة الوثائق السرية، مج٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: ٢٠٠٧م، ص٣٨.

عليها. وفي شرقية عمان مدّ الإمام نفوذه إلى جعلان بني بوحسن، وعيّن عليها واليًا وهو الشيخ محمد بن زاهر الهنائي. وتمكن في الوقت ذاته من إقناع غافرية الشرقيَّة من البقاء على الحياد، مقابل أن تقف الإمامة إلى جانبهم إذا ما تعرضت بلادهم للاعتداء من قبل بريطانيا. وهذا التعهد نابع من حس وطني خالص يرى فيه الإمام أن عمان مِصْرٌ واحد لا يتجزأ[١]. وكان هذا التمدد والاتساع في نفوذ الإمامة قد أزعج بريطانيا حينها، ودفعها إلى الخوف من نوايا الإمام وأهدافه. وما ورد في التقارير البريطانية يؤكد ذلك، حيث يقول: "إنه من الصعب جدا وبأية درجة من الدقة القول ما هي أهداف وأغراض الإمام المستقبلية... وأعتقد -الوكيل السياسي البريطاني- أنه تحرك بصورة إستراتيجية شاملة لكي يمد نفوذه على كامل مناطق الظاهرة حتى واحة البريمي"[٢].

وعلى الرغم من الحذر الواضح في التقارير البريطانية من نفوذ الإمام الخليلي، إلا أنه لم يحدث ما يكدّر صفو العلاقة بين الإمام وحكومة مسقط. وكانت الخلافات السياسية والمجتمعية تدار بطريقة سليمة[٣]. وعندما تولى السلطان سعيد بن تيمور الحكم عام ١٣٥٠هـ/١٩٣٢م، أقرّ باتفاقية السيب التي وقعت عام ١٣٣٩هـ/١٩٢٠م، كمعيار لتنظيم العلاقة بين الطرفين على المستوى التنظيمي والإداري، إلا أنه رفض الاعتراف صراحة بإمامة الخليلي. وظل رافضا مخاطبته كإمام حتى وفاته عام ١٣٧٣هـ/١٩٥٤م، ولم تشر أيٌّ من المصادر العمانية ولا الأجنبية لأي موقف قد أبداه الخليلي من عدم مخاطبته بلقب الإمام. ومن المحتمل أن هذا يعود إلى طبيعة شخصية الخليلي المتسامحة، وعدم رغبته في إثارة الخلافات السياسية.

وعلى عكس من هذا الأمر خاطبت الدوائر البريطانية محمد بن عبد الله بلقب الإمام. وهذا يتضح في رسالة صادرة من رئيس الخليج (الفارسي) بالبحرين بتاريخ ٤ رجب ١٣٧٢هـ/١٢ مارس ١٩٥٣م، بدأت الرسالة بقولها: "حضرة الأفخم

---

١) السالمي: نهضة الأعيان، ص٣٢٦، والسعدي، ناصر بن سيف: "اتفاقية السيب عام ١٣٣٩هـ/١٩٢٠م قراءة في المضامين السياسية والاقتصادية"، الملتقى السابع عشر لجمعية التاريخ والآثار بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مملكة البحرين، المنعقد خلال الفترة ٢٧-٢٨ أبريل ٢٠١٦م، غير منشور، ص٢٦.

٢) الحارثي: الوثائق السرية، مج٢، ص٥٧.

٣) الخليلي: الفتح الجليل، ص١٠.

الفاضل الإمام محمد بن عبد الله الخليلي"[1]. وكان اعتراف بريطانيا بالإمامة كيانًا سياسيًّا، واعترافها كذلك بمصطلح الإمام، منصبًا سياسيًّا، من العوامل المساعدة في استقرار الأوضاع خاصة أن الإمام محمد بن عبد الله الخليلي رأى في البريطانيين والسلطان عاملا مساعدًا في حفظ الأمن الداخلي. وبعد وفاة الإمام الخليلي وتنصيب غالب بن علي إمامًا تطلعت الإمامة في عهده إلى بناء سياسي متكامل، وتوجهت إلى بناء علاقات مع الخارج. إلا أن التطورات الداخلية والدولية لم تكن في صالح الإمامة. فظهور النفط في المناطق الواقعة ضمن سيادة الإمامة، ورغبة بريطانيا في الاستحواذ على الأراضي النفطية، أسهمت في سيطرة السلطان على نزوى عاصمة الإمامة، بدعم بريطاني غير محدود سنة ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م. وتحولت الإمامة إلى النضال السياسي والعسكري قاده الإمام غالب بن علي الهنائي. واستمر فعليًّا حتى حكم السلطان قابوس بن سعيد عام ١٣٨٩هـ/١٩٧٠م[2].

الإدارة الداخلية والقيم السياسية:

تدبير شؤون الرعية حسب موجبات الشرع، وإقرار العدالة الاجتماعية، إحدى القضايا الجوهرية في فكر الإمامة. وهي من واجبات الإمام. وسوف يركز البحث على الإدارة الداخلية للإمامة، ممثلة في حقوق الرعية وواجباتهم، وطبيعة تعامل الإمامة مع زعماء وشيوخ القبائل. كما سيمتد الحديث إلى القيم والمبادئ التي كانت ترتكز عليها إدارة الإمام الخليلي، والكيفية التي أدار بها شؤون المجتمع، بما فيه من تنوع مذهبي.

الإدارة الداخلية:

هنالك العديد من الأمثلة التي تدل على الكيفية التي كان يدير بها الإمام مختلف قضايا الرعية من حقوق وواجبات. ويتضمن ذلك طريقة التعامل مع الجهاز الإداري للإمامة من ولاة وقضاة. ففي إحدى رسائل الإمام إلى قاضيه سعود بن حميد، وصف الإمام تلك السياسة بقوله: "وأهل عُمان لا يمكن استقامة

١) الحارثي: الوثائق السرية، مج٣، ص٥٨٦.
٢) السعدي: اتفاقية السيب، ص٣٢.

دينهم وعزتهم إلا مع الاقتصاد والسيرة المُرضية"[١]. واعتمد الإمام الخليلي المقولة منهجًا له. فالاستقامة تستوجب العدالة، والقسط في إدارة الرعية. وكما أن للرعية حقوقا فإن عليهم واجبات. ولابد من تحمّل تكاليف النهوض بالأمة والدفاع عن كيانها، إلا أن ذلك لا يعني بأي حال من الأحوال عدم مراعاة الرعية في ظروفهم. ففي إحدى الرسائل الموجهة للشيخ عيسى بن صالح الحارثي يبيّن الإمام هذا المبدأ بقوله: "فإن المسلمين عزموا على المثار ويرونه لابد منه على هؤلاء البغاة المعتدين فنريد منكم حروة مائة رجل حاملين أنفسهم. واعلموا أن هذه النازلة هي دفاع عن دين الإسلام وديارهم ولا تقول إن عند الناس أموالا للحمل، ولكن في أموال المساجد والأوقاف سعة ولو ببيعها"[٢].

ولم يكن الجهاز الإداري الذي يحيط بالإمام من القضاة والولاة والعمال والشراة محصنين من الخطأ، بل هم مثل عامة الناس. ولا يعني، أيضًا، من يتولى ذلك المنصب في دولة الإمامة أن يكون وليًّا من أولياء الله الصالحين. وقد بيّن الإمام أن العمال والقضاة والشراة حالهم كبقية الناس في الولاية والبراءة؛ لأنه ليس شرطا أن يكون الوالي وليًّا، فقد كان عمر بن الخطَّاب يولي غير الوليّ فكيف "بأهل هذا الزمان"[٣]، حسب تعبير الإمام.

وللرعية الحق في الحصول على الحماية لهم، ودفع الظلم عنهم؛ لكي يصبح للإمام الحق في قبض الزكاة. وعندما دار النقاش بين الشيخ عيسى بن صالح الحارثي والإمام حول حق الإمام في قبض الزكاة وصلا إلى نتيجة مفادها: "لا يصح للإمام أن يأخذ الزكاة من الرعايا حتى يحميهم حولاً، فإن أخذها فهو ظالم وغاشم"[٤]. وأيضًا للرعية الحق في منع الزكاة عندما تصبح الدولة غير قادرة على توفير الأمن والحماية للرعية، وهذا ما تشير إليه رسالة الإمام: "وإما أن يثور في أخذ حقهم من بني كلبان، أو يسكت عن زكاتهم، وسيبذلونها في من يأخذ حقهم ويقوم في حجتهم"[٥].

---

١) الخليلي: الفتح الجليل، ص١٤.
٢) المصدر نفسه، ص٥٨٤.
٣) المصدر نفسه، ص٩١-٩٢.
٤) المصدر نفسه، ص٢٢٣.
٥) الخليلي: الفتح الجليل، ص٨.

ولم يكن الإمام الخليلي رجلا مستبدًا برأيه، ولا يدير الدولة متفردًا بالرأي، بل كانت إدارته قائمة على مبدأ الشورى. وكثيرًا ما يلجأ لأهل الحل والعقد في أدق القضايا التي تتعلق بشؤون الرعية، لا سيما الفقراء منهم. وقد توجّه بسؤال إلى الشيخ عامر بن خميس المالكي حول قضية تردد فيها كثيرا وهي: "إن الدولة لا سعة فيها، وتحتاج إلى حماية ونحوها، وذلك لا يقوم إلا بالمال فقد يشق الحال. إن واسيت الضعفاء بقيت الأمور كما ترى. وإن منعناهم خفنا أن تلحقهم المضرة". فكان جواب المالكي: "الأصل أن الإمام إذا احتاج إلى الزكاة لحماية من يزكيه فإنفاذها في الحماية أولى"[١].

شيوخ القبائل وموقف الإمام منهم:

من القضايا التي أشار إليها كتاب "الفتح الجليل" ما يتصل بالعلاقة بين شيوخ وزعماء القبائل وعشائرهم، وعلاقتهم بالإمامة. وقد وردت إشارات متعدِّدة تعنى بطبيعة العلاقة مع زعماء القبائل مما يتصل بالمال العامِّ. وقد بينت إحدى الرسائل الكيفية التي كانت الإمامة تتعامل بها مع الزعامات القبلية النافذة في عمان. ومثال على ذلك هلال بن علي البوسعيدي حاكم الرستاق الذي كان قد طلب زيادة في عطائه من بيت المال. فناظر الإمام الشيخ عيسى بن صالح، وكان الإمام يرى أن يخرج بيت المال من تحت إمرة هلال بن علي، حيث يقول الإمام: "...ويكون السيد هلال ليس له تداخل في بيت المال بإعطاء بَهَطَّة[٢] للناس، بل ذاك معزِّز له ولمعاشه وضيافته"[٣]. وهنالك موقف آخر يرد في كتاب "الفتح الجليل" في ذات السياق وله علاقة بحاكم الرستاق المذكور أيضا. وهذه الإشارة تشير إلى أن سيرته أي هلال بن علي لم تكن سيرة حسنة في إدارة الرعية. وكان يتراخى في القيام بواجباته ومسؤولياته. ومثال على ذلك عدم أخذه حقا لبني هناءة، إذ تقول الرسالة: "وإما أن يثور في أخذ حقهم من بني كلبان، أو يسكت عن زكاتهم وسيبذلونها فيمن يأخذ حقهم ويقوم في حجتهم"[٤]. وفي رسالة أخرى

---

١) المصدر نفسه، ص٢٣٣.

٢) " البَهَطُّ : كلمة سِنْدية، وهي الأَرُزُّ يطبخ باللبن والسمن خاصَّة بلا ماء، واستعملته العرب بالهاء (بهطَّة، على وزن: مجرَّة)". اَبن منظور: اللسان، مادَّة: "بهط".

٣) الخليلي: الفتح الجليل، ص٧.

٤) المصدر نفسه، ص٨.

في ذات المعنى، يعاتب الإمام الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، لسكوته عما يفعله حاكم الرستاق. ومما جاء في الرسالة ما نصه: "فانظروا في ذلك والذي تراه من النظر غير معذور من إبدائه، وليس من سيرة الأوائل السكوت عن أمر، وكيف أنت تسكت وتقول لا أتكلم في وال... كأنك غير شريك في الأمر"[١].

ومن أساليب الإدارة التي اعتمدها الإمام في إدارته أسلوب الاستقلال الذاتي لزعماء بعض القبائل. وهذا الاستقلال جاء نتيجة للنفوذ الذي يتمتع به بعض شيوخ القبائل، أو أن الإمام رأى في هذا الزعيم أو ذاك سمات العدل والصلاح[٢]. ولكن بوجه عام حاول الإمام التصدي لنفوذ زعماء القبائل خاصة إذا كان الهدف من ممارسته هو الخروج عن إطار الدولة وسيادتها. وقد عاتب الإمام الشيخ أحمد بن محمد الحارثي عتابًا شديدًا عندما حاول أن يتعدّى على هيبة الدولة[٣]. وكان الإمام يرفض رفضا قاطعًا أن يترك الحبل على الغارب لزعماء القبائل أن يثقلوا كاهل الرعية بالغرم، والدفع تحت أي حجة وذريعة كانت. خاصة إذا لم يكن أولئك الزعماء من أهل العدل والتقوى، حيث يقول في أحد جواباته: "لو كان الجبر جائزا بوجه من الوجوه فلا يصح إلا بجماعة أهل العدل الذين يقبل قولهم على أهل البلد، وكما تسمع وترى في زمانك من فعل من كابر وأهله يأخذون أموال الناس في مثل هذه القضايا، وربك بالمرصاد"[٤].

التنوع الثقافي في عمان:

تميزت عمان منذ القدم بحكم موقعها الجغرافي بالتنوع العرقي، والثقافي، والمذهبي. وشهدت عمان هجرات عناصر غير عربية أسهمت التجارة البحرية والعلاقات الخارجية لعمان دورا في إذكائها. وصاحب هذا التنوع العرقي تنوع ديني ولغوي. فإلى جانب المذهب الإباضي في عمان وجدت مذاهب إسلامية كمذهب أهل السُّنَّة، والشيعة[٥]. وتؤكد مسارات التاريخ العماني وسياقات

١) المصدر نفسه، ص٧-٨.

٢) المصدر نفسه، ص٢٣٥.

٣) المصدر نفسه، ص٥٢٦.

٤) الخليلي: الفتح الجليل، ص٧٣٤.

٥) السعدي، ناصر بن سيف: "ملامح التعايش السلمي في جوابات علماء مدينة نزوى خلال عهد اليعاربة ١٦٢٤-١٧٤٩م"، ندوة نزوى تاريخ وحضارة، هيئة الوثائق والمحفوظات، سلطنة عمان، غير منشور، نوفمبر: ٢٠١٥م،

نصوص التراث الفقهي أن التنوع الثقافي في عمان مكون أصيل في بنية المجتمع العماني. وقد أثنى كل من زار عمان من الأجانب وغيرهم قديما وحديثًا على طبيعة المجتمع العماني وقبوله واعترافه بالآخر. يقول أحد الرحالة الأجانب: "وفي الأسواق يمكن رؤية البانيان من الهند والعُمانيِّين والبدو والعجم واليهود"[١]. وفي مسألة رفعت إلى الشيخ خميس بن سعيد الشقصي تشير إلى أيِّ مدى كان أهل عُمان أقروا واعترفوا بحق المذاهب الإسلامية في ممارسة شعائرهم وفق رؤية كل مذهب. يقول الشقصي حول مناسبة دينية تعوّد شافعيَّة عُمان إحياءها كل عام وهي الاحتفال بالمولد النبوي: "إن كانوا مقيمين في أماكنهم ويفعلون هذا على سبيل الموعظة والخشوع والحث على الطاعة وترك المعصية والتشوق إلى الجنة... فأرجو ألا يضيق تركهم على ذلك"[٢].

ولذلك لم يغفل كتاب "الفتح الجليل" طبيعة المجتمع العماني، فحوى العديد من الإشارات ذات العلاقة بموقف الإمام الخليلي مع مختلف المذاهب في عمان. ومن الإشارات الواردة قضية اجتماعية تتعلق بالمذهب الشيعي. فكان رأي الإمام عدم التدخل بأي طريقة كانت في شأنهم. وأصل القضية كما يتبين من المسألة التالية: "رجل وزوجته من الشيعة قال لها بحضرة السلطان الإباضي مفارقة بالثلاث، فتقدم عليه العامل أن لا يراجعها إلا بعد السؤال للعلماء، فسأل علماء مذهبه، فأفتوه بأن هذا اللفظ لا يقع به طلاق رأسًا، إنما الطلاق بصيغ الاستقبال كأن يقول: أنت فلانة طالق، ولا يكون ثلاث إلا إذا تخلل بين رجعتين... وطلاق الشيعي خال من شروط طلاق الشيعة". فكان جواب الإمام الخليلي: "أرى أنه يسعك إن كانت المرأة والرجل من الشيعة أن تتركهم وشأنهم ولا سيما في المسائل الاجتهادية"[٣].

وهنالك إشارات تتعلق أيضا بموقف الإمام إذا ما قام أحد من الإباضية بتأجير رجل من أهل السُّنَّة، أو الشيعة للقيام عنه بفريضة الحج وزيارة قبر الرسول

ص٥.

١) بنت، بيل ثيودور: جنوبي جزيرة العرب، ترجمة هناء خليفة، هيئة أبوظبي للسياحة والثقافة، أبو ظبي: ١٤٣٢هـ/٢٠١٢م. ص١٠٣.

٢) الصحاري: لقط الآثار، مخطوط لدى الباحث نسخة مصورة منه، ص٦٥٦.

٣) الخليلي: الفتح الجليل، ص٦٦٦.

صلى الله عليه وسلم، فكان جواب الإمام: "أما تأجير أحد من قومنا أن يحج عن أصحابنا فجائز"[١].

القيم والمبادئ السياسية:

يضم "الفتح الجليل" الكثير من القيم السياسية التي كانت الموجّه الأول لإدارة شؤون الدولة في عهد الإمام الخليلي. وتلك القيم أصيلة، وراسخة في الفكر السياسي للإمامة، سواء ما يتعلق بقيم الشورى، والمحاسبة الإدارية، أو ما يتعلق بضرورة حفظ وصيانة بيت مال المسلمين، وغيرها من القيم والمبادئ. وسوف يركز البحث على بعض منها، وهي كما يلي:

نقد سياسة الإمام:

كان الإمام يتقبل النقد الموجّه إليه بصدر رحب، أيًّا كان مصدر ذلك النقد، خاصة إذا كان النقد يصب في خدمة الصالح العام للدولة والمجتمع. وقد أكّد الإمام في رسالة إلى الشيخ عيسى أن النقد الذي وجهته إحدى الشخصيات إلى إدارة الإمام كان صائبًا في نقده، لهذا تراجع الإمام عن رأيه السابق من أجل إتاحة المجال للإجماع، والخروج برأي يتوافق عليه الجميع، وهذا ما أشارت إليه إحدى رسائله، "...وأرى تنبيه ناصر بن سالم بن عمير هو الحق حين قال: أراك أيها الإمام أنت والشيخ عيسى أنَّ كلَّ واحد لَيُعجبه رأيُه، ولم تتركوا لغيركم رأيًا، ومن أجل ذلك أرى الأمور فيها للمقال مجال. فلنرجع نحن وأنت إلى هذا، وأنا أمسك عن أمر الرستاق، ولا أقدِّم فيها قولاً ولا رأيًا أبدًا حتَّى تحضر أنت والمسلمون"[٢].

ورغم هذه الروح السمحة التي تميز سياسية الإمام، واستعداده لتقبل تعدد الآراء، إلا أنه ليس كل النقد مقبولاً عنده، خاصة إذا كان خارج المألوف، ولا هدف له سوى الحط من قدر وهيبة الإمامة والدولة. لهذا رفض الإمام انتقادات الشيخ أحمد بن محمد الحارثي، وجاء رده عليه قويًّا وشديد اللهجة؛ حيث قال: "كتابك وصلني، وقولك أنَّا نهمل حقوق الناس، فإذا كان يشكو الناس منكم،

١) المصدر نفسه، ص٢٦٦-٢٦٧.

٢) الخليلي: الفتح الجليل، ص٩.

فماذا يكون؟!.. إلى آخر ما ذكرتَ"[١]. فكان جواب الإمام: "يا أحمد، إن كان هذا دين أدنته منك فحسنٌ قولك، وإن كان هذا أمر أنت حمَّلته الدولة بإعطائك الأعطيات الباهظات لبني بوحسن مع وصولهم ومع قفولهم غير مبال، تعتقد في ذلك اعتقادًا، وأنت فتحت للناس الأعطيات الباهظات، أقول: حقُّك في بيت المال هذا على حملك على أحسن الوجوه، ولو تورّعت لنفسك لعلمت أنَّ هذا ليس بخارج على الاقتصاد. لا بأس حقُّك في الدولة إن أردته نقضيك من "علاية" نزوى من "دارس" على ما يقول العدول"[٢].

مراقبة العمال والموظفين:

يتكون الجهاز الإداري لإمامة محمد بن عبد الله الخليلي من نواب الإمام، وكان نائبه الأول، هو الشيخ عامر بن خميس المالكي. وتولّى هذا المنصب بنص قرار من الإمام جاء فيه: "قد أقمت الشيخ عامر بن خميس وجعلته نائبا عني"[٣]. ثم في المرتبة الثانية يأتي الولاة وحكام المناطق، والقضاة، ثم رؤساء القبائل، وجامعو الزكاة، وبعض الوظائف الإدارية الأخرى، كوكلاء الأوقاف والمساجد وغيرها[٤]. وكان للقضاة في بنية هذا الجهاز، صلاحية واسعة أكثر من الوظائف الأخرى، وكان يرجع إليهم في المهمات الصعبة. ويعين القاضي بعهد من الإمام، وكان قرار التعين يتضمن حدود وصلاحيات القاضي الإدارية، والنطاق الجغرافي. فمثلا كان عهد الإمام إلى القاضي أبي الوليد سعود بن حميد ما يلي: "جعلت سعود بن حميد بن خليفين قاضيًا على ديار حبس وعلى سناو، وديار الشروج، والخضراء والخرما، ووادي عندام والفليج وبلدة بعد وسمد وتوابعها"[٥]. هذا على مستوى النطاق الجغرافي، أما على صعيد الصلاحيات الإدارية فكانت المهام الإدارية للقاضي هي: الحكم بين الناس بحكم الله، وفرض النفقات، ووكالة الأيتام، وتزويج من لا وليّ لها، وتطليق من عجز زوجها عن نفقتها[٦].

---

١) الخليلي: الفتح الجليل، ص١٠.
٢) المصدر نفسه.
٣) الخليلي: الفتح الجليل، ص٦٩١.
٤) الحارثي: الوثائق السرية، مج٣، ص٥٠.
٥) الخليلي: الفتح الجليل، ص٦٩٤.
٦) المصدر نفسه، ص٦٩٤.

هذا الجهاز التنفيذي للإمامة، وكان يخلو من المركزية والتعقيد، ويتميز بالمرونة في اتخاذ القرارات، والكل، في نهاية الأمر، يخضع إداريًّا لسلطة عليا هي سلطة الإمام. وكان الإمام يراقب القضاة، والولاة، والعمال، ويعزل من ثبت عليه التجاوز والتهاون في تحمل المسؤولية الإدارية. وهناك العديد من النصوص التي تبين نهج الإمام في المراقبة والمحاسبة، منها على سبيل المثال النص التالي، حيث يقول الإمام: "وبعد فقد وصلني كتاب من أعيان أهل القابل وصلحائها ينكرون عليك أشياء قد بيّنوها، منها بيع عشرة آثار ماء لمسجد العلوي يعمر منها الجامع ويفطر من غلتها ويقام فيها معلم للقرآن"[١].

وهنالك أيضا بعض النصوص في كتاب "الفتح الجليل" بيّنت طبيعة الفكر الإداري المرن للإمام الخليلي، ومراعاته للظرف الداخلي، ومكانة هذا الوالي أو ذاك، خاصة إن كان ذلك الوالي أميرًا مطاعًا أو عالمًا، فهنا يتطلب الأمر الموازنة والمراعاة من أجل صالح الدولة والإمامة. والنص الفقهي التالي يؤكد ذلك: "هل يصح للإمام إذا ظهر له من بعض عماله بسط يده في بعض مال المسلمين بلا إذن، وكان ذلك أميرا مطاعًا أو عالمًا أو عاملاً من العمال، ومع ذلك يرى الإمام أن في هذا الرجل كفاية في أمر لا يقوم به غيره، وأن لو نهاه يخاف أن يجر ذلك إلى تأخير الرجل وعدم نصحه في الدولة"[٢].

وكان الإمام يستند في هذا النهج الإداري والسياسي في علاقته ببعض العمال، إلى فتاوى فقهية من علماء زمانه، أمثال الشيخ ماجد بن خميس العبري. وكان رد العبري في هذه المسألة ما يلي: "لا يضيق على الإمام المبتلى بمثل هذه الأمور أن ينتظر الفرصة ليقوم بما عليه من صالح المسلمين،... (و) يجوز له أن يؤخر عن إقامة الحدود إلى أن ينقضي الوطر، لا على الإهمال منه"[٣].

وهذه المرونة الإدارية امتدت إلى الاعتراف بسلطة زعماء القبائل على عشائرهم، وحدود صلاحياتهم في ظل وجود الإمام، وهل لهم الحق في تطبيق أحكام الردع. وكانت رؤية الإمام إلى هذا الأمر أنه يمكن وفق ضوابط معينة، منها امتلاك

١) الخليلي: الفتح الجليل، ٥٨٤.
٢) المصدر نفسه، ص٦٩٠-٦٩١.
٣) المصدر نفسه، ص٦٩١.

الشيخ القدرة وسمات الصلاح، فيقول الإمام: "ومثلكم إذا نزل في قومه بمنزلة من له القدرة على تأديب أهل الفساد وردعهم عن البغي على العباد فواسع له القيام بما أقدره الله عليه"[١]. ثم يقول: "والجماعة المسلمون بل الواحد منهم إذا قام في قوم أو قطر أو بلد وجعل الله له القدرة فيه والسلطان في أهله كوفي ببعض الأشياء فهو بمنزلة السلطان العدل فيما دون الحدود"[٢].

ضرورة صيانة المال العام:

كانت الزكاة هي المصدر الرئيس لدخل الإمامة، وكان يتم تحصيلها بواسطة القضاة، أو الولاة، أو موظف خاص تحت مسمى جامع الزكاة[٣]. وبيت المال العام تحت إشراف الإمام. أما على مستوى المناطق والولايات، فيقع أحيانًا إما تحت سلطة القاضي، أو الوالي، وهنالك بعض القضاة ممن سمح لهم الإمام بإجراء النفقات. ففي مناطق مثل الرستاق كان تحت إدارة الوالي، إلا أن الإمام اضطر أن يسحب هذا التخويل من الوالي، ويضعه تحت إشراف القاضي. وأما مصارف بيت المال فهي عديدة. أبرزها نفقات الولاة، والقضاة. فكان رزق والي الرستاق مائة وخمسين قرشا. ومن نفقات بيت المال كذلك عطاء الفقراء والمساكين، وعطايا الشيوخ وزعماء القبائل. وبشكل عام لم يكن الوضع المالي للإمامة في وضعية مقبولة، فكانت النفقات عالية، والموارد قليلة، وهذا ما تشير إليه بعض الوثائق والنصوص الواردة في كتاب "الفتح الجليل". لهذا كان الإمام يطالب بضرورة العمل على التقليل من النفقات، والحث على جمع الزكاة، حيث يقول: "وأقصى الجهد التخفيف من الفرائض والحض على الاستقصاء في قبض الزكوات - الزكاة -"[٤]. ولمواجهة الظرف المالي السيئ، سعى الإمام إلى طلب فتاوى فقهية تسمح له منع العطاء إذا رأى في ذلك صلاحًا للدولة، فكان الجواب: "له منع الأعطيات خوف الإجحاف على الدولة"[٥]. فمن أجل ذلك سعى إلى التقليل من أرزاق بعض الولاة ومنهم السيد هلال بن علي البوسعيدي، والي الرستاق، فطالبه الإمام أن

---

١) الخليلي: الفتح الجليل، ص٧٣١.
٢) المصدر نفسه، ص٧٣١.
٣) الحارثي: الوثائق السرية، مج٣، ص٥٠.
٤) الخليلي: الفتح الجليل، ص٧.
٥) الخليلي: الفتح الجليل، ص٦٨٩.

يكتفي "بمئة أو بمئة وخمسين"[١].

ومن الناحية الإدارية يقع بيت المال إداريًّا لسلطة الإمام، إلا أن هذه السلطة ليست مطلقة، إنما هنالك ضوابط وقواعد على الإمام مراعاتها في إدارته لبيت المال العام. فمثلا لا يحق للإمام إعطاء قروض من بيت المال لمن يسأله. وقد طالب الإمام أن يعطى هذا الحق، ولكن جاء الرد إليه بما يلي: "إن كان القرض من بيت المال فليس للإمام القرض منه فإنه أمين المسلمين"[٢].

العلاقة مع حكومة مسقط:

المقصود بسلطنة مسقط، تاريخيا، المناطق الواقعة والتابعة لحكم كل من السلطان فيصل بن تركي، وأبنائه تيمور وسعيد. ومسمى "أهل مسقط" هو المسمى المستعمل بشكل كبير في مراسلات الإمام وجواباته. وقد حددت اتفاقية السيب مبادئ وأسس العلاقة بين الإمامة وسلطنة مسقط، منذ عام ١٣٣٩هـ/١٩٢٠[٣]. وتغطي النصوص التي لها علاقة بسلطنة مسقط على المستوى السياسي الأمور التالية:

المناطق الخاضعة لسلطنة مسقط:

حددت اتفاقية السيب مناطق النفوذ والسيادة لحكومة مسقط، وأصبحت المناطق الواقعة على طول الشريط الساحلي الممتد من خصب إلى ظفار خاضعة لسلطنة مسقط. وقد وردت هذه المناطق في اتفاقية السيب تحت مسمى الساحل[٤]. وبناء على تلك الاتفاقية تحكّمت حكومة مسقط بالمنافذ البحرية؛ لهذا الأمر جاءت أغلب الإشارات الواردة في كتاب "الفتح الجليل" ذات مغزى اقتصادي في المقام الأوَّل. وإلى جانب هذا، هنالك أبعاد أخرى يمكن استقصاؤها من خلال المسائل الفقهية، منها ما يتعلق بطبيعة التفكير المسيطر على رؤية عامة الناس

١) المصدر نفسه، ص٧.

٢) المصدر نفسه، ص٦٨٩.

٣) السيابي: العنوان، ص٢٩٩.

٤) للمزيد حول تاريخ مصطلح الساحل، وظروف نشأته، ينظر: السعدي، ناصر بن سيف: "اتفاقية السيب عام ١٣٣٩هـ/١٩٢٠م قراءة في المضامين السياسة والاقتصادية"، الملتقى السابع عشر لجمعية التاريخ والآثار بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، البحرين: أبريل ٢٠١٦م، غير منشور، ص٢٢ وما بعدها.

تجاه الضرائب التي كانت تفرضها حكومة مسقط على الوارد والصادر من السلع والبضائع. ونص المسألة الفقهية يقول: "فمن هرّب البضاعة من جمارك من جمرك الحكومة لما يخشاه من أخذه كليًّا إذا كانت البضاعة مما منعته الحكومة أو خاف زيادة بالمكس فيه، وربما إذا ظفرت الحكومة بهذه البضاعة انتزعتها قهرًا... الجواب: هذا حلال. وإن كان فيه مقامرة بالمال، ولكن لم يقصد فاعل ذلك إلا سلامة ماله، فإن انعكس الأمر عليه، فالأمر كله لله ﷻ، فهو نوع من ركوب البحر والغوص للدر"[1].

وإلى جانب ما ذكر أعلاه حول أبعاد هذا النص الاقتصادية، أيضا هنالك أبعاد اجتماعية يحملها النص، وتشير إلى تذمر الإنسان العماني من تلك المكوس (الضرائب) الباهظة، ومدى تأثيراتها على مصالحه الحياتية والمعيشية. فالتاجر في النص أعلاه يأمل أن يجد سندًا شرعيًّا يمنحه حق الهروب من عمال الجمارك، وقد نال ذلك.

مصادرة الأموال (التغريق)[2]:

صودرت أموال حلفاء السلطان فيصل بن تركي في عام ١٣٣٤هـ/١٩١٥م بعد الانتصارات التي حققتها الإمامة، ودخول العديد من المناطق العمانية في حوزتها. وقضية مصادرة تلك الأموال كانت من أهم القضايا التي أثير حولها الجدل، على مستوى أنصار الإمامة، وعلى مستوى علاقة الإمامة بحكومة مسقط[3]. وأصل القضية يعود إلى الحكم الذي أصدره الإمام سالم بن راشد الخروصي بفتوى من قبل الشيخ عامر بن خميس المالكي. وقد استند هذا الحكم حينها على أن كل من راشد بن عزيز الخصيبي، ومحمد بن أحمد بن ناصر الغشام، كانوا من أعوان "الجبابرة"، وأن تلك الأموال التي بحوزتهم هي إما من الجبايات والضرائب

---

١) الخليلي: الفتح الجليل، ص٦٤٣.

٢) التغريق مصطلح سياسي يراد به الحكم بمصادرة أموال من ثبت عليه بالحجة والبينة الأكيدة، أن المال الذي بحوزته جمعه من الضرائب أو الجبايات غير الشرعيَّة، ويحكم به الإمام أو أهل الحل والعقد. للمزيد ينظر: مجموعة باحثين: معجم المصطلحات الإباضية، ج٢، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان: ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨، ص٧٦٥.

٣) السعدي، ناصر بن سيف: "نظام التغريق (مصادرة الأموال) في عمان بين الظرف السياسي والأثر الاقتصادي"، الملتقى السادس عشر لجمعية التاريخ والأثار بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، البحرين: أبريل ٢٠١٥م، منشور، ص٣٧١ وما بعدها.

التي جمعت ظلمًا وقهرًا من الرعية، أو أنها أموال استعملت لبث الفرقة والشقاق في جسد المجتمع العماني. وقد ألّف المالكي أرجوزة سمّاها "غاية التحقيق في أحكام الانتصار والتغريق"، دافع فيها عن الحكم الذي أصدره، وبين فيها أسباب الحكم وموجباته الشرعية، حيث يقول عن أسباب التغريق[١]: (الرجز)

هـوَ الـذي قـامَ بـبـذلِ المـالِ ... لـيـسـتـمـيـلَ قـادةَ الـرجـالِ
هـوَ الـذي يـدعـو إلى الحـروبِ ... وهـوَ الـذي يـحـفـزُ لـلـوثـوبِ
وهـوَ الـذي يـخـاطـبُ القـبـائـلا ... وهـوَ الـذي يـدعـو لـهُ سـمـايـلا

وما يهمنا هنا في هذه الدراسة ما ورد حول قضية التغريق في كتاب "الفتح الجليل". وهي إشارة وحيدة لكنها ذات أهمية بالغة. تكمن أهميتها في دلالاتها السياسية، وتصرح بالأسباب التي دفعت الإمام إلى التراجع عن حكم التغريق. ولأهمية النص سوف نضعه كاملاً كما يلي: "سئل الإمام ما الوجه الذي وقع عليه الصلح حتى رفعتم أيديكم عن مال الغشام والشيخ راشد بن عزيز الخصيبي؟ وهل تلك الأموال بيت مال إلى الآن لا يحل التصرف لأربابها إلا بإذنكم؟ الجواب، وبالله التوفيق إن مال راشد بن عزيز، ومال الغشّام قد حكم به الشيخ المالكي بالتغريق. ثم إن الشيخ عيسى بن صالح لما صحّ الخطاب بيننا وبين أهل مسكد فاستأذن الشيخ عيسى أن يصل إلى السيب لخطاب بينه وبين النصارى -الإنجليز- وأخذ منا تفويضًا فيما يراه من مصالح المسلمين فأعطيناه ذلك، وكان من رأيه هو أنه لا يرى التغريق، وأن الظالمين هم المخاطبون بتأدية ما عليهم من المظالم، فجرى على مذهبه هذا ما وقع فيه. وقال إن الحكم في مال راشد ومال الغشام ما حكم به العلماء والإمام سالم، وإن رجوعهم صلحًا لكفاف الفتنة، وهما على حالهما، لا يحل التصرف فيهما لمن هن في يده إلا برأينا"[٢].

يتضح من هذا النص عدة معطيات. منها ما يتعلق بالظرف السياسي الذي كان وراء إلغاء حكم التغريق وهو اتفاقية السيب، وموقف الشيخ عيسى بن صالح

١) وردت أرجوزة التغريق ملحقة بكتاب العقود الفضية في أصول الإباضية. للمزيد ينظر: الحارثي، سالم بن حمد: العقود الفضية في أصول الإباضية، بدون تاريخ، ص٣٠٤.

٢) الخليلي: الفتح الجليل، ص٦١٥-٦١٦.

الحارثي الذي كان من أشد الرافضين للحكم، فسعى إلى إلغائه، وقد استجاب الإمام كما يبدو من النص إلى الضغوط التي مارسها الحارثي، وتم التراجع عن الحكم.

اتفاقية السيب ١٣٣٩هـ/١٩٢٠م:

وضعت اتفاقية السيب حدًا للنزاع السياسي بين الإمامة وسلطنة مسقط، وقد وقع الاتفاقية من طرف الإمام محمد بن عبد الله الخليلي الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، في حين أناب عن السلطان في توقيع الاتفاقية السيد محمد بن أحمد الغشام، والقنصل البريطاني وينجيت (Wingate). حددت هذه الاتفاقية طبيعة العلاقة بين الطرفين، ومناطق النفوذ، ونسبة الضرائب المفروضة من قبل حكومة مسقط على الوارد والصادر من السلع والبضائع[١].

وأما ما ورد في كتاب "الفتح الجليل" وله علاقة بالاتفاقية، فتوجد ثلاث إشارات. الأولى جاءت في رسالة من الإمام إلى الشيخ عامر بن خميس المالكي، يخبره بما تم الاتفاق عليه، وتاريخ الرسالة ١٣ محرم ١٣٣٩هـ. وجاء فيها ما يلي: "وما هنا علم إلا إجراء الصلح بيننا وسلطان مسقط، بواسطة البالوز - القنصل البريطاني-"[٢]. وأما الإشارة الثانية فجاء ذكرها في معرض جواب من الإمام على مسألة رفعت إليه، استفسر فيها السائل عن طبيعة الصلح الذي وقّعه الشيخ عيسى بن صالح الحارثي، فقال الإمام في جوابه: "...ثم إن الشيخ عيسى بن صالح لما صح الخطاب بيننا وبين أهل مسكد فاستأذن الشيخ عيسى أن يصل إلى السيب لخطاب بينه وبين النصارى -الإنجليز- وأخذ منا تفويضا فيما يراه من مصالح المسلمين فأعطيناه ذلك"[٣].

وأخيرا ذكرت الاتفاقية في رسالة أرسلها الشيخ علي بن عبد الله الخليلي[٤]، إلى أخيه الإمام، وهذه الإشارة متأخرة، أي بعد ثلاث وعشرين سنة من توقيع الاتفاقية، وكما يبدو فإنَّ الشيخ عليًّا أراد التأكيد على مكانة الشيخ عيسى، ودوره

١) للمزيد حول بنود الاتفاقية، ينظر: السالمي: نهضة الأعيان، ص٣٠٨.
٢) الخليلي: الفتح الجليل، ص٥٠.
٣) المصدر نفسه، ص٦١٥.
٤) هو علي بن عبد الله بن سعيد الخليلي أخو الإمام.

في تلك الاتفاقية، حيث يقول الشيخ علي: "وقد قابل أهل مسقط بواسطة الإنجليز عن كافة أهل عُمان بأمر منكم، فنرى أنه هو المسؤول أمام الواسطة المكينة في عُمان فيبغي أن تساعدوه فيما يهمُّه. وكونوا حائطا لا صدع فيه، وصفًّا لا يرقَّع بالكسالى"[١].

وما يلفت الانتباه في تلك الإشارات الثلاث، أنها جاءت في نصوص تعود إلى الإمام عدا الإشارة الأخيرة، وبالتالي هي تمثل وجهة نظره. وهو ينظر إلى الاتفاقية أنها حققت مصالح الإمامة في رأب الصدع، وجمع الشمل.

الحضور الإقليمي والعالمي في كتاب "الفتح الجليل":

إن العلاقات الدولية للإمامة موضوع لا يتسع المجال لمناقشته، إنما الهدف هنا هو إبراز الجوانب ذات البعد الخارجي، ومدى حضورها في كتاب "الفتح الجليل". حضرت عدة معطيات في الكتاب، سواء ما هو متعلق بحضور بلدان شرق إفريقيا، وهذا يعود إلى العلاقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بين عمان وبلدان الساحل الشرقي لإفريقيا، وهذا ما أكده الإمام بقوله: "فإن أكثر أهل عُمان في زنجبار"[٢]، أو ما له علاقة بالحضور الإقليمي، والعالمي، ودلالات ذلك الحضور.

نالت مناطق شرق إفريقيا الحظ الوافر في كتاب "الفتح الجليل"، وهذا أمر ليس بمستغرب، بفعل العلاقات الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية بين عمان وبلدان الساحل الشرقي لإفريقيا. وتعددت أنماط هذا الحضور، وسنقدم هنا نماذج لبعض القضايا التي وردت في الكتاب، وشملت عدة مستويات اجتماعية واقتصادية.

من القضايا المتصلة بالجانب الاجتماعي قضايا الهجرة إلى زنجبار، والآثار التي خلفتها تلك الهجرة على بعض الأسر والعائلات. والملاحظ أن أغلبها متصلة بمن يتزوج ويترك زوجته في عمان، أو يتركها بدون نفقة. ومن تلك الإشارات: "امرأة تزوجت وهي في صباها وغاب زوجها في زنجبار"[٣]. ومن القضايا الأخرى

١) الخليلي: الفتح الجليل، ص٣١.
٢) المصدر نفسه، ص٤٦٥.
٣) المصدر نفسه، ص٢٩٩.

ما هو مرتبط بالوصايا والوقف الذي كان يوقفه العُمانيُّون في زنجبار لأهلهم وذويهم في عمان. وقد ورد في "الفتح الجليل": "وصية من قبل سيف بن سعيد بن سالم الوردي بوقف بيته الذي بموضع الباغ من زنجبار لأولاده الذكور والإناث ولجميع نسولهم"[١].

يرد ذكر زنجبار أحيانًا كثيرة متصلاً بالجانب الاقتصادي، في قضايا البيع والشراء خاصة. ومثال على ذلك نص ورد في إحدى المسائل الفقهية، وهي كالآتي: "بيع الخيار من قبل رجل في زنجبار والمال في عمان"[٢]. ويحمل الكتاب إشارات لها علاقة بالوضع الاقتصادي في زنجبار، على وجه الخصوص بيع القرنفل، ففي جواب للإمام يقول: "ثمن القرنفل وغيره بتلك الدار أبصر بها غيرنا"[٣]. وأورد "الفتح" قصة رجل باع ماله بيع الإقالة، ثم غاب في زنجبار ثلاثين سنة إلى أن مات. ثم أراد ابنه فك المال وأرسل دراهم[٤]. وتذكر النصوص الآثار الاقتصادية التي خلفتها الهجرة إلى شرق إفريقيا، ومنها ما يتصل بحق الشفعة للمهاجر. وكان رد الإمام الخليلي أنه ليس له حق؛ لأنه لو فتح المجال لذلك لـ"تعطلت أموال الناس، ولا يقدر أحد أن يبيع ماله، فإنَّ أكثر أهل عُمان في زنجبار، ويشقُّ على الناس ألاَّ يبيعوا حتَّى يؤذنوا الشريك، ويشقُّ على المشتري أن ينتظر شفعة الغائب"[٥].

يضم كتاب "الفتح الجليل" إشارات متعددة حول آل سعود حكام المملكة العربيَّة السعوديَّة، وتحمل تلك الإشارات مضامين أهمها المضمون السياسي، وقد ورد نص يشير إلى تعيين الإمام محمد بن عبد الله الخليلي مندوبًا وأمره بالتوجه إلى المملكة. حمل المندوب نصيحة من الإمام للأطراف المتحاربة حول بيت الله الحرام حيث يقول النص: "وقد استحسنا جدا تكليف جناب السلطان إياك بالتوجه إلى الحجاز مندوبا من طرفه وحاملاً كتاب نصيحة منه إلى المتحاربين حول بيت

١) المصدر نفسه، ص٥٩٥.
٢) المصدر نفسه، ص٤٦٢.
٣) المصدر نفسه، ص٤٦٩.
٤) المصدر نفسه، ص٦٢٠.
٥) المصدر نفسه، ص٤٦٥.

الله الحرام، فنعم الرأي"[١]. وأما الإشارة الأخرى، فهي العلاقات السياسية بين الإمامة والمملكة العربيَّة السعوديَّة، وتشير إلى زيارة مندوب سعوديٍّ لعُمان بهدف توطيد روابط الصداقة والمحبة حيث جاء في النص ما يأتي: "زار بلادنا الشيخ مشعان بن ناصر بعد زيارته الأولى التي عقدت بيننا وبينه روابط الصداقة والمحبة"[٢].

وهنالك عدة بلدان ومناطق ذكرت في كتاب "الفتح الجليل" منها مكران، وأرض البلجيك، وفرنسا. ويكشف هذا الحضور استمرار الهجرات الخارجية إلى عمان، كما هو في المثال التالي: "امرأة ورجل قدما من مكران وأقاما مدة من الزمان في إحدى مناطق عمان"[٣]. وكما كانت عمان محط أنظار الآخرين كذلك أهل عُمان كانوا يسافرون ويهاجرون إلى أرض أخرى، مثل بلجيكا. يوضح لنا النص التالي ذلك: "رجل سافر منذ برهة من الزمن إلى أرض البلجيك وتوفي"[٤].

ويحمل كتاب "الفتح الجليل" صورة الآخر في ذهن الإنسان العماني، ورؤيته إلى أنظمة الأمم والشعوب، سواء التي قد زارها أو التي سمع عنها. ومن الإشارات المهمة في هذا الجانب ما ورد في مسألة رفعت إلى الإمام حول رأيه في قوانين فرنسا ونظمها، فجاء جوابه يحمل صورة سلبية حيث جاء في جوابه: "ولا نعلم قوانين فرنسة ولا نظنها مستقيمة. إعانة الظلمة على الظلم لا نجيزه، فإن أجروا على الناس أمرًا بظلم في خراج فالسلامة في عدم الدخول"[٥].

قضايا المجتمع العماني خلال ١٩١٩-١٩٥٤م:

منذ بدايات القرن العشرين بدأت تطرأ على المجتمع العماني قيم ومظاهر ثقافية مستجدة، رأى فيها المجتمع أنها تصطدم مع القيم السائدة التي ورثها وآمن بها؛ لذلك كان عليه أن يحاول البحث عن حلول ومخارج شرعية. وكانت بعض من تلك القضايا ترفع إلى الإمام لإبداء رأيه فيها. وسوف يكون التركيز هنا

١) المصدر نفسه، ص٤١.
٢) المصدر نفسه، ص٤٥.
٣) المصدر نفسه، ص٢٩٣.
٤) المصدر نفسه، ص٣٨٣.
٥) المصدر نفسه، ص٦٠٣.

على بعض من تلك الهواجس التي كشفت عنها جوابات الإمام الخليلي، وسيكون ذلك فيما يلي:

اجتماعيا واقتصاديا:

هناك العديد من الإشارات التي وردت في كتاب "الفتح الجليل" وتكشف عن طبيعة الأحوال الاجتماعية للمجتمع العماني. ومن أهم القضايا التي يمكن استخلاصها، ما له علاقة بالأمراض مثل مرض الجدري[١]. ولم تغفل مادة الكتاب الطريقة التي حاول بها المجتمع العماني الوقاية من تلك الأمراض، حيث كانوا يمنعون الداخل إلى بلدانهم خوفا من انتشار المرض، ويسمى محليًّا هذا الفعل بقطع المساعرة: "وعن قطع المساعرة عن البلدان بسبب هذه الأمراض الوبيئة إذا تخوّف أهل البلد منها هل يجوز ذلك؟ وإذا جاز هل لأهل البلد أن يجعلوا لمن يقوم بالمنع أجرة من خابورة الفلج الموقوفة؟ الجواب جائز بسبب الأمراض"[٢].

ومن الإشارات ما هو مرتبط بنوعية الملابس التي ترتديها بعض الطبقات الاجتماعية في عمان، خاصة الفقراء حيث كانوا لا يلبسون الملابس عالية القيمة. وهذا ما يتضح لنا من النص التالي: "الفقراء وإن كانوا لا يلبسون البشوت، فرب فقير يستحق أن يواسَى بمئة قرش، فالبشت سيبيعه وينتفع بثمنه"[٣].

وأما على صعيد المناطق التي تجلب منها بعض الملابس، ومسمياتها، فقد أشار كتاب "الفتح الجليل" إلى بعضها مثل المصر[٤] الحيدري الذي كان يلبسه بعض أفراد المجتمع "رجل يلبس مصرا حيدريا كلبس أهل ديارنا"[٥]. ومن القضايا التي كشف عنها كتاب "الفتح الجليل"، وكانت منتشرة في تلك المرحلة هي خطف الأفراد، وبيعهم حيث أن "رجلاً أخذه البدو وباعوه، هل لأهله بيع ماله وفكه به"[٦]، وامتد هذا السلوك غير الإنساني إلى خطف النساء وبيعهن. وكان قد تم اختطاف

١) المصدر نفسه، ص٢٦٩.
٢) المصدر نفسه، ص٥٦٥.
٣) المصدر نفسه، ص٤٢٤.
٤) المصر يقصد به هو العمامة التي يرتديها أهل عمان.
٥) المصدر نفسه، ص٦١٠.
٦) المصدر نفسه، ص٢٦.

امرأة وتم بيعها في سوق عبري[١].

وكما يتضح من مادة كتاب "الفتح الجليل" انتشار العديد من المظاهر والسلوكيات غير المعهودة في المجتمع العماني، ومنها اتخاذ أسنان من الذهب والفضة[٢]. وكذلك بدأت تطرأ على الناس قضايا جديدة، وبدؤوا البحث عن إجابات للتعامل معها. مثل ظهور السكك الحديدية وهذه الوسيلة وجدت في شرق إفريقيا. ويبدو أن المهاجرين من أهل عُمان عملوا على السؤال عنها وحول شرعيتها أولا، وطبيعة التعامل معها ثانيا، حيث يقول النص: "وسئل عن قطع السكك الحديدية للأميال[٣] هل هي معتبرة كاعتبارها بالمشي بالرجل"[٤].

واقتصاديًّا، دخلت على أهل عُمان العملة الورقية، وكانوا يطلقون عليها النوط. وكانت الناس تسأل الإمام عن هذه العملة الورقية وعن زكاتها[٥]. ويبيّن كتاب "الفتح الجليل" كذلك الكثير من تقاليد البيع والشراء التي كانت متبعة في ذلك العهد، خاصة بيع البسر عند أهل بديَّة "فالذي عندنا أنَّ للبائع والمشتري الرجوع قبل الوزن؛ لأنَّ العروض وما يُكال[٦] ويوزن قَبَضْهُ كيلُهُ أو وزنه، فذلك تمام بيعه، وأما من باب المروءة وحسن المعاملة فينبغي للإنسان إذا قال قولاً، أو عاقد بعقد أن يفي بقوله"[٧].

ومن القضايا الاقتصادية التي لم يغفلها "الفتح الجليل" العملات النقدية، وتبدل أسعارها، وأثرها على المعاملات التجارية بين الناس وفي الأسواق. والنص التالي يوضح أثر تبدل سعر الصرف، وأنواع العملات المستعملة حينها: "وكيل

١) المصدر نفسه، ص٢٦.
٢) المصدر نفسه، ص٧٤٤.
٣) في الأصل: "للأريال".
٤) المصدر نفسه، ص١٧٣.
٥) المصدر نفسه، ص٢٣٧.
٦) في الأصل: "يقال".
٧) المصدر نفسه، ص٤٦٤.

الفلج قعد ماء ويحمل البيس[١] ويوفونه قروشًا[٢] على الصرف الواقع. وبعد مدة تخالف الصرف عن عادته. وناس باقية عليهم دراهم وصارت فيها زيادة عن الحساب المتقدم. وهم أجروها على الصرف المتقدم"[٣]. وأفصح الكتاب عن نوعية العملات النقدية المتداولة في تلك الفترة: "يحمل البيس ويوفونه قروشا على الصرف الواقع وبعد مدة تخالف الصرف وكانت البيس نحاس، والقروش فضة"[٤].

ثقافيا:

بدأ المجتمع العماني يتعرف على قيم ثقافية لم يعهدها من قبل، نتيجة للانفتاح الثقافي الذي بدأ في ذلك العهد. فوجد المجتمع نفسه أمام إشكالية يستوجب معها إيجاد مسوِّغ شرعي يتيح له التعامل مع تلك القيم الوافدة. ويهمنا هنا تلك القضايا التي أشار إليها كتاب "الفتح الجليل" ومنها تعلّم اللغات الأوروبية. وحولها وُجِّه سؤالٌ للإمام الخليلي، وإلى أي مدى يجوز تعلمها. فأجاب الإمام: "وأمَّا إيجاب تعلُّم لغة أوربة ومنعه كل ذلك مجازفة من قائله، فما كان فيه مصلحة للدين أو للدنيا، ولم يكن محرما في الدين، فتعلمه حسن جميل. وقد يكون واجبًا إن أفضى تركه إلى خلل كتعلم الصناعة الحربية"[٥]. وأما التعداد فقد قال عنه الإمام الخليلي: "لا فائدة كثيرة (منه) كمعرفة أعداد المدن وأهلها ومساحتها ولا سيما المدائن الخارجة، لأن بذلك اشتغالاً ولا فائدة عائدة كتعلم النجوم أيضًا، وفائدة العلم العمل ونفس تعلم أن الدولة الفلانية أحدثت كذا وكذا طيارة وكذا وكذا سيارة وكذا كذا غواصة والتأسف بعد ذلك والتحزن لا يجدي شيئًا"[٦]. والتصوير الفوتوغرافي هو الآخر علم أوروبي تسلل إلى المجتمع العماني، وقد أطلقوا عليه

---

١) هي عملة نقدية من النحاس سُكَّتْ في عهد السلطان فيصل بن تركي. وكان أهل عمان يطلقون عليها اسم "بيسة السلطان فيصل". اتصال هاتفي مع الباحث جمال الكندي (الباحث المختص في جمع المسكوكات العمانيَّة)، بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٦م.

٢) القرش هو دولار تالير لماريا تريزا ملكة النمسا، ضرب بعد وفاتها سنة ١٧٨٠م، وهو معدن الفضة الخالص. المرجع نفسه.

٣) الخليلي: الفتح الجليل، ص٤٩٥.

٤) المصدر نفسه، ص٤٩٥.

٥) المصدر نفسه، ص٨٠.

٦) المصدر نفسه، ص٨١.

في ذلك الوقت: "البيسة الفوتوغرافية"، "أي عكس تصوير الأشجار والبيوت وغيرها وتركها في البيوت"[١]؛ لذلك وجدت تساؤلات من قبل الناس حوله. فكان موقف الإمام من ذلك أن قال: "وقد يكون بعض علوم أوروبا محرمًا كتعلم تصوير الصور ذات الأرواح، وبعضها يكره لأن به اشتغالا"[٢]. وفي عهد الإمام عرف أهل عُمان السينما، أو قد سمعوا عنها: "هل يجوز دخول السينما للنظر إلى مواقع الحرب وغيره كالحج وشعاره، وأحيانا تشاهد صور الرجال والنساء وتسمع الأغاني وتنفق في ذلك دراهم"[٣]. وعرفوا "الراديو" و"السنطور"، وسئل الإمام عن هذه الأجهزة الإعلامية الجديدة، والاستماع إلى "الراديو والسنطور لاستماع أخبار العالم، وقراءة القرآن من ألسنة أناس معروفين، وأشعار العرب، وربما تكون فيه أغانٍ ما ترى في ذلك؟"[٤]. وظهرت في أوساط المجتمع العماني الإذاعة، ومدى جوازِ الأخذ بها في رؤية الهلال، يقول النص: "وأما السعودي فيقول إنهم لا يحكمون بالإذاعة، وليس مذهبهم الأخذ بالتقويم، وإنما مذهبهم الأخذ بالرؤية"[٥]. وانتشر في ذلك الوقت التلفون، "وهل يجوز الأخذ بخبر التلفون والبرق في هلال رمضان"[٦]. وظهرت في تلك الفترة وسائل النقل الحديثة، فظل الناس يسألون عن حكمها خاصة أنها أفسدت الزرع، حسب ما يشير النص التالي: "إذا أصابت هذه السيارات البرية من "مواتر" و"ريلات" و"طرامات" شيئًا، أو أفسدته فعلى مسيِّرها ضمان"[٧]. ومن الوسائل الحديثة الطائرة؛ وقد ورد في السؤال حول صلاة الطائرة: "وأما الصلاة، فإن كان يدري القبلة توجه إليها ثم لا يضره إذا انصرفت، وأما الحاج فينبغي أن يحرم من بيته أو حين يريد الركوب"[٨].

ومن القيم الجديدة التي بدأ الإنسان العماني يتساءل عنها هي أعياد رأس

---

١) المصدر نفسه، ص٧٤٥.
٢) المصدر نفسه، ص٨١.
٣) المصدر نفسه، ص٧٤٧.
٤) المصدر نفسه، ص٧٤٦.
٥) المصدر نفسه، ص٢٦١.
٦) المصدر نفسه، ص٢٤٥.
٧) المصدر نفسه، ص٥٠٤.
٨) المصدر نفسه، ص٢٦٧.

السنة الميلادي والكريسماس "وسئل عن المولد النبوي واجتماع الناس لاستماع القصة وحضور الكفرة من النصارى والمجوس لذلك مع المسلمين وربما يحضرون وهم نشاوى من السكر واختلاط النساء والرجال...."[١].

دلالات ذكر المدن العمانية في جوابات الإمام الخليلي:

ترد البلدان والمواضع في جوابات الإمام محمد بن عبد الله في أماكن متفرقة. والبلدان التي سوف ترد في هذه الورقة على سبيل التمثيل لا الحصر. والهدف من ذلك لفت الانتباه، والتأكيد على أهمية كتب الجوابات، مصدرًا لكتابة تاريخ المدن والحواضر العمانية. وستقدم وفقًا للموضوعات والقضايا التي وردت تحتها، وهي كما يلي:

الوقف:

الوقف مظهرٌ حضاريٌ في المجتمع الإسلامي عامة، والمجتمع العماني خاصة. ونال الوقف نصيبًا كبيرًا في كتاب "الفتح الجليل" لكونه أحد مؤسسات المجتمع، ونوعا من أنواع التكافل الاجتماعي. وتعددت مظاهر الوقف، مثل: وقف المنازل، والفقراء، وأوقاف يوم عرفة، وغيرها. ولارتباط مؤسسة الوقف بالقرية والمدينة العمانية، وردت العديد من المدن والقرى عند الحديث عن الأوقاف. منها على سبيل المثال: بلدة "المضيرب"، وقد جاء ذكرها في أحد النصوص الخاصة بأوقاف بيت يقع شرقي سوق البلدة كان قد أوقف للفقراء[٢]. وذكرت أيضًا بلدة "الواصل" أثناء الحديث عن بيت يسمى المقاصير قد وقفه عامر بن سلطان الحجري "لولده محمد بن عامر ما دام حيًّا، ولأولاد محمد المذكور من بعده بطنًا بعد بطن إلى أن ينقرضوا، وبعد انقراضهم فقد جعله وقفا لفقراء المسلمين"[٣]. أما بلدة "السيح" فقد جاء ذكرها عندما وقع خلاف بين أهل بلدة السيح وآل خنجر حول أوقاف يوم عرفة وهو من فضلة المسجد الجامع في البلدة، وتم الحكم في هذا النزاع بتاريخ ٨ رمضان سنة ١٣٤٩هـ[٤]. وكذلك جاء ذكر بلدة "سمد

١) المصدر نفسه، ص٢٤٧.
٢) المصدر نفسه، ص٥٧٠.
٣) المصدر نفسه، ص٥٧٢.
٤) المصدر نفسه، ص٦٧١.

الشأن" في وقف أوصى به سيف بن سعيد بن سالم الوردي، ببيته الكائن بمنطقة الباغ من زنجبار. وكان هذا الوقف يخص الاحتياجات الاجتماعية لجماعته قبيلة الورود "فقد أباح للوكيل أن يتصرف بغلة هذا البيت في جميع مصالح جماعته من إقراء الضيف أو مدافعة من يطلبهم بالخراج من الحكام أو إعطاء الفقراء"[١].

البيع والشراء:

وتحت قضايا البيع والشراء، والنزاعات الحاصلة، وردت عدة بلدان، حيث وردت ولاية "المضيبي"، وجاء ذكرها في صك بيع يعود إلى سنة ١٣٤٠هـ. وفي الصك ذاته وردت بعض قراها وبلدانها، مثل بلدة "الفتح" إضافة إلى ذلك حمل الصك أسماء بعض القبائل، وكانت طرفًا في عملية البيع وهما، قبيلة الحبوس، والجهاضم[٢]. أما ولاية "بديَّة" فقد جاء ذكرها في إشارة تتعلق بتجارة البسور، وهي من البلدان المشهورة بوفرة نخلة المبسلي الذي يعتبر من أجود أنواع البسور[٣].

الجوائح الطبيعية:

لم يغفل كتاب "الفتح الجليل" أخبار بعض الجوائح الطبيعية التي حلت ببعض البلدان العمانية، ومن ذلك ما حدث في بلدة "سناو" وقد ورد في المسألة الفقهية ما يلي: "وبعد فقد أخبرني المحاريق أهل "سناو" وأنكم تنتظرون الجواب في الجوائح التي أصابت الثمار وأنكم تحبون أن تعلموا ما عندنا..."[٤].

الأفلاج:

حملت الجوابات إشارات مهمة حول أسماء بعض الأفلاج في البلدان العمانية. ومنها: فلج "أهل المنترب"، وفلج موجود في "سمد"، والمسمى فلج السمدي، وفلج "المضيبي" الذي باعه الإمام عزان بن قيس[٥]. وكشفت الجوابات كذلك عن الخلاف الواقع بين أهل الخوبي، وأهل "ضوت" حول أحد الأفلاج، وقد حكم في

١) المصدر نفسه، ص٥٩٥.
٢) المصدر نفسه، ص٤٣٤.
٣) المصدر نفسه، ص٤٦٤.
٤) المصدر نفسه، ص٤٥١.
٥) المصدر نفسه، ص٤١٥، ٥٣١.

هذا الخلاف الإمام محمد بن عبد الله الخليلي "هذا ما رأيته بين أهل "الخوبي" وأهل "ضوت" من نزوى[١] نظرًا لمصالح الكل أن يحفر أولاً أهل الخوبي تلك الحفرة التي في الصفاة إلى أن يظهر ماؤها، فإن رأوا ماءها يكفيهم شقوها لفلجهم على شرط أن يكون لجيرانهم أهل "ضوت" أن يمدوا فلجهم إلى حيث شاؤوا لو شاؤوا تصريجة صرجوه" ١٩ جمادى الأولى سنة ١٣٤٠هـ[٢]. ومن أفلاج ولاية نزوى التي ذكرت فلج السمدي؛ لأن أهل العلاية - علاية نزوى- منعوا مروره في حريم بلدهم كما تشير إلى ذلك المسألة الفقهية[٣].

النزاعات:

من شواهد مادة "الفتح الجليل" المتعلقة بالنزاعات والخلافات التي تدور بين الناس، سواء الخلافات والنزاعات القبلية، أو القضايا الاجتماعية، أو ما له علاقة بعملية البيع والشراء وغيرها من القضايا. وقد جاء ذكر "المضيبي" في قضية أحد الأفلاج الذي يعود إلى عهد الإمام عزان بن قيس، وكان قد باع الإمام الجزء الذي يمتلكه، وبعد مقتله تغلَّبت جماعة على المشتري فاستولت على ما اشتراه. وكشف الكتاب موقف المشايخ سلطان بن محمد ومسعود بن علي وحمود بن بشير، وهو أنهم "ينهون أشد النهي عن بيعها وشرائها وعن الأكل من مال من يسقي منها"[٤]. وذكرت "المضيبي" مرة أخرى في نزاع اجتماعي [٥]. ومن البلدان التي ذكرت ضمن أخبار النزاعات، بلدة "المنترب"، وكان أيضا نزاع حول أحد الأفلاج، وقد وردت بعض الشخصيات التي لها علاقة بذلك النزاع[٦].

المساجد:

في سياق الحديث عن المساجد والأوقاف ذكرت بلدة "النصيب"، ونص المسألة الفقهية التي جاء فيها ذكر البلدة ما يلي: "وسئل عمن أوصى بوقف يعلم به في بلد

١) الخوبي وضوت من أفلاج ولاية نزوى في داخلية عمان.
٢) المصدر نفسه، ص٦٥٥.
٣) المصدر نفسه، ص٥٣٩-٥٤٠.
٤) المصدر نفسه، ص٤٦١.
٥) المصدر نفسه، ص٦٢٥.
٦) المصدر نفسه، ص٦١٢.

النصيب وجعل للمعلم أربعين قرشا ويعمر منه المسجد بعد الأربعين، والمعلم لا تكفيه أربعون قرشًا للسنة، والمسجد لا يحتاج إلى عمار فهل يحل لمن بيده هذه الدراهم أن يعلم بها في غير مسجد النصيب بعد أن ينصب معلمًا في النصيب"[١]، وأشار الكتاب إلى مساجد بلدة "سمد الشأن" مثل مسجد الحوض، ومسجد المطيلع، وتم ذكرهما فيما يلي: "وبعد فقد استأذنني الولد ناصر بن حميد بن سعيد الراشدي في أن ينفذ فضلة مال مسجد المطيلع في عمارة مسجد الحوض وكلاهما بسمد قائلاً: إن مسجد الحوض ضاق بعماره ولا مال ليقوم بتوسيعه"[٢]. ومن المساجد التي ذكرت أيضا مسجد العويسي[٣].

الأعراف والتقاليد:

تتباين مسميات الأشياء من منطقة إلى أخرى، لهذا كانت من القضايا التي نالت نصيبا في كتاب "الفتح الجليل". ومن أهم الإشارات الطريفة التي وردت اختلاف معنى كلمة السلاح عند كل من أهل سمائل، ونزوى، والشرقيَّة، ونص المسألة الفقهية يقول: "وأما الوصايا فتجري على العرف وأهل عُمان في زماننا كل له عرف في السلاح، أما أهل الشرقيَّة، فإذا أطلقوا السلاح تبادر عندهم السيف، وعند أهل نزوى السلاح التفق، وعند أهل سمائل السلاح كل ما يحمله الإنسان لدفع العدو من الآلة المعدة لذلك السيف والخنجر والمحزم والتفق"[٤].

وأشار الكتاب كذلك إلى بعض السلوكيات التي يتم الاتفاق عليها أثناء البيع والشراء، فمثلا اتفق أهل بلدة "مسلمات" على ألا يزيد أحدهم فوق سعر غيره. وقد ورد ذكر هذه العادة في مسألة رفعت للمشايخ حيث يقول النص: "سألنا الشيخ السالمي أن أهل مسلمات صار اتفاق بينهم ألا يزابن (يزايد) بعضهم بعضا فتحرج بعضهم من ذلك كابن شامس وقال الشيخ لا بأس عليه أن يستقعد (يستأجر) من هذا الفلج"[٥].

١) المصدر نفسه، ص٥٨٣.
٢) المصدر نفسه، ص٥٧٤.
٣) المصدر نفسه، ص٥٨٦.
٤) المصدر نفسه، ص٤٢٣.
٥) المصدر نفسه، ص٥٤٧.

الفقدان والهجرة:

ومن القضايا التي كشفت عنها مادة "الفتح الجليل"، قضايا الفقد والهجرة، وحوادث السفن في البحر. فقد أشار الكتاب إلى حادثة غرق إحدى السفن، وكانت تحمل بعض الأفراد من قبيلة الحبوس. وكذلك وردت بعض الإشارات تتعلق بفقدان رجل من ولاية "نخل" وهجرته إلى "ساحل الشمال"، وهذا الرجل ينتمي إلى قبيلة بني حراص، وقد بينت المسألة القضية، قائلة: "أتاه رجل من بني حراص من أهل نخل، وكان قد سافر إلى ساحل الشمال وأقام سنين عديدة وله زوجة وابن منها، فلما رجع لم يجد زوجته، ووجد ماله وبيته في يد غيره. فسأل عن زوجته فقيل له: إنها تزوجت في سمائل"[1].

خاتمة:

تكمن أهمية كتب الجوابات الفقهية في كونها تحمل بين ثناياها نصوصا من خلالها يمكن رصد حركة نمو المجتمع وتطوره، وما يطرأ عليه من قيم وسلوكيات وعادات، وهذا ما أبان عنه كتاب "الفتح الجليل". وتخلص هذه الورقة إلى:

- أن كتاب "الفتح الجليل" يضم مادة تاريخية في غاية الأهمية، سواء من خلال الوثائق التي وردت في الكتاب، أم الأحداث التاريخية التي تطرقت إليها المسائل الفقهية، مثل قضية اتفاقية السيب، وتغريق أموال الجبابرة. ومن هنا يمكن القول إن هذا الكتاب من أهم المصادر لكتابة التاريخ الاجتماعي والسياسي والاقتصادي لعُمان.

- رصدت الدراسة العديد من المظاهر والقيم المستجدة التي بدأ المجتمع العماني يتعرف عليها، مثل: السينما، والتعداد، والطائرة، وغيرها من المظاهر الثقافية الأخرى مثل السؤال عن تعلم اللغات الأوروبية.

- أبرزت الدراسة عبر النماذج التي حصرتها، طبيعة الإدارة السياسية للإمام محمد بن عبد الله الخليلي، فيما يتعلق بالعلاقات الداخلية الخاصة بشؤون الرعية، وعلاقته بزعماء القبائل. وبينت كذلك القيم السياسية التي قامت

١) المصدر نفسه، ص٦٥٦.

عليها إمامة محمد بن عبد الله الخ
الإقليمي والعالمي في هذا الكتاب.

المصادر والمراجع:

- آل خلفين، سعود بن حميد، رسالة الجواب الفاصل بين الحق والباطل، مخطوط، لدى الباحث صورة منه.
- بنت، بيل ثيودور، جنوبي جزيرة العرب، ترجمة هناء خليفة، هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة، أبو ظبي: ١٤٣٢هـ/٢٠١٢م.
- الحارثي، سالم بن حمد، العقود الفضية في أصول الإباضية، بدون تاريخ.
- الحارثي، محمد بن عبد الله، موسوعة الوثائق السرية، مج٢، مركز دراسات الوحد العربية، بيروت: ٢٠٠٧م.
- الخليلي، محمد بن عبد الله، الفتح الجليل في أجوبة الإمام أبي خليل، تحقيق، عزالدين التنوخي، المطبعة العمومية، دمشق: ١٣٨٥هـ/١٩٦٥.
- السالمي، محمد بن عبد الله. نهضة الأعيان بحرية عمان، دار الكتاب المصري، القاهرة: ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م.
- السعدي، فهد بن علي. معجم الفقهاء والمتكلمين الإباضية، قسم المشرق، ج ٣-٤، مكتبة الجيل الواعد، مسقط: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- السعدي، ناصر بن سيف. اتفاقية السيب عام ١٣٣٩هـ/١٩٢٠م قراءة في المضامين السياسية والاقتصادية، الملتقى السابع عشر لجمعية التاريخ والآثار بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مملكة البحرين، المنعقد خلال الفترة ٢٧-٢٨أبريل ٢٠١٦م، غير منشور.
- السعدي، ناصر بن سيف. ملامح التعايش السلمي في جوابات علماء مدينة نزوى خلال عهد اليعاربة ١٦٢٤-١٧٤٩م، ندوة نزوى تاريخ وحضارة، هيئة الوثائق والمحفوظات، سلطنة عمان، غير منشور، نوفمبر: ٢٠١٥م.
- السعدي، ناصر بن سيف، نظام التغريق (مصادرة الأموال) في عمان بين الظرف السياسي والأثر الاقتصادي، الملتقى العلمي السنوي السادس عشر لجمعية التاريخ

والآثار بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مملكة البحرين. (أي سنة ؟؟)

- السيابي، سالم بن حمود، العنوان عن تاريخ عمان، ط٢، مكتبة الضامري، مسقط: ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م.
- الصحاري، لقط الآثار، مخطوط لدى الباحث نسخة مصورة منه.
- الكندي، محسن بن حمود. الشيبة أبو بشير محمد بن عبد الله السالمي ١٣١٤هـ/١٨٩٦م - ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ج٤، رياض الريس للكتب والنشر، بيروت: ٢٠١١م.
- مجموعة من الباحثين، معجم المصطلحات الإباضية، ج٢، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان: ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- المرشد العام للولايات والقبائل، وزارة الداخلية، سلطنة عمان، ص: ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.